(19) الاجر والمكافأة الاجتماعية لاشك ان مشروعية وجواز الاجارة شرعاً وعرفاً لايحتاج إلى مزيد بيان ، باعتبار ان البشرية ـ وعلى مر العصور ـ أكدت على ضرورة دفع العوض أو الأجر مقابل العمل الذي يقوم به الفرد ، أو المنفعة التي يملكها . وقد امضى الشارع ذلك العرف بقوله تعالى في آية الرضاع : (فإن أرضعن لكم فآتوهن اجورهن) (1) ، وقوله في آية المتعة : (فما استمتعتم به منهن فآتوهن اجورهن فريضة) (2) . وجاء في الآية 32 من سورة الزخرف : (ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات ليتخذ بعضهم بعضاً سخريا) . حيث ورد في تفسيرها ان معنى التسخير هو ان يستسخر الناس بعضهم البعض الآخرة لقاء أجر معين . بمعنى " ان الوجه في اختلاف الرزق بين العباد في الضيق والسعة زيادة على مافيه من المصلحة ان في ذلك تسخيراً من بعض العباد لبعض ، بإحواجهم اليهم يستخدم بعضهم بعضاً ، فينتفع أحدهم بعمل الآخر له فينتظم بذلك قوام أمر العالم " (3). والسؤال المطروح اليوم على الساحة الفكرية الاجتماعية هو هل ان اختلاف اجور العمل والمكافأة الاجتماعية بين الافراد يؤدي إلى ترسيخ _____ (1) الطلاق : 6. (2) النساء : 24. (3) مجمع البيان ج 9 ص 61.